

53601 - حكم قول (بكم هذا القرآن؟) (أو) (بكم هذا المصحف؟)

عند الرغبة في شرائه - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

ان القرآن لا يشتري. بمعنى اننا اذا ذهبنا الى السوق لا نقول بكم هذا القرآن. انما نقول بكم هذه الهدية. هل قلتي صحيح ام لا؟ وما هي العبارات التي تستحسنون ان نردها عند هذا المقام - [00:00:00](#)

المصحف ولا بأس بذلك في الصحيح من قوله العلماء فاذا قلت بعني هذا المصحف او بك بهذا المصحف فلا حرج يعني المصحف ان القرآن مكتوب في الاوراق فان تشتري الاوراق والجلد الذي فيه القرآن. فلا حرج في ذلك. تشتريه - [00:00:20](#)

وتنفق به المال وتقرأ او تحسن الى الناس بشرائه حتى تضعه في المساجد او تعطيه بعض اخوانك حتى ولا حرج في شرائه وبيعه جميعا هذا الصحيح. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)